[216] عليهم البعض، وقال: إنه لم يبلغ علمه: أنه إذا كثر يكون كله لهم، فأبوا إلا الكل (1). في عهد عثمان: وأعطى عثمان خمس فتوح افريقيا مرة لعبد ا بن سعد بن أبي سرح (2) وفي الغزوة الثانية أعطاه لمروان بن الحكم. وقال في ذلك أسلم بن أوس الساعدي، الذي منع من دفن عثمان في البقيع. وأعطيت مروان خمس العباد * ظلما لهم وحميت الحمي (3)

_____ (1) راجع الحديث في: الخراج لابي يوسف ص 21، 22، 23، 24، ومغازي الواقدي ص 697، والاموال لابي عبيد ص 465، 466، 467، وسنن النسائي ج 2 ص 178 و 177، وج 7 ص 129 و 128، وشرح معاني الاثار ج 3 ص 235 و 220، ومسند الحميدي رقم 532، والجامع الصحيح (السير) رقم 1556، وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 63، ولسان الميزان ج 6 ص 148، وصحيح مسلم ج 5 ص 198 باب النساء الغازيات يرضخ لهن، ومسند أحمد ج 10 ص 225، وج 1 ص 320 و 308 و 248 / 249 و 294 و 224، ومشكل الاثار ج 2 ص 136 و 179، ومسند الشافعي ص 183 و 187، وحلية أبي نعيم ج 3 ص 205، وتفسير الطبري ج 10 ص 5، وسنن أبي داود ج 3 ص 146 كتاب الخراج، وسنن البيهقي ج 6 ص 344 و 345 و 332، وكنز العمال ج 2 ص 305، والمصنف ج 5 ص 228 وراجع ص 238، والمحاسن والمساوئ 1 / 264، ووفاء الوفاء ص 995، والروض الانف ج 3 ص 80، ومسند أبي يعلى ج 4 ص 424، وج 5 ص 41 و 42. (2) راجع تاريخ الاسلام للذهبي ج 2 ص 79 و 80، وتاريخ ابن الاثير ط أوربا ج 3 ص 71، وشرح النهج ج 1 ص 67. (3) راجع في ذلك الكامل ج 3 ص 71، والطبري ط أوربا قسم 1 ص 2818، وابن كثير ج 7 ص 152، وفتوح أفريقيا لابن عبد الحكم ص 58 و 60، والبلاذري ج 5 ص 25، 27، 28، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص 156 والاغاني ج 6 ص 57. (*) _____